



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٩٥) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٢ / ١ / ٢٠٢٥

بشأن تعديل بيانات وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيط التأمين الاتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرين اسمها.

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة		تاريخ انتهاء السريان بالسجل	الرقم القومي
			من	الى		
١	الزهراء حموده توفيق عطا الله	٤٦٤٨١	تشب لتأمينات الحياه - مصر	مصر لتأمينات الحياه	٢٠٢٥/٧/١٦	٢٩٨٠٤٢٣٢٧٠١٩٢٨

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح